الإيرادات العامة لأمارات المشرق الإسلامي (من القرن الثالث الهجري حتى القرن السابع الهجري/من القرن التاسع الميلادي حتى القرن الثالث عشر الميلادي)

Public Revenues of the Emirates of the Islamic Mashriq(from the Third to the Seventh Century AH / from the Ninth to the Thirteenth Century CE)

م.م بشرى خالد داود

Asst. Lec. Bushra Khalid Dawood

جامعة سامراء كلية التربية قسم التاريخ

University of Samarra/College of Education /Department of History

07839802810

أ.د غزوة شهاب احمد

جامعة سامراء كلية التربية قسم التاريخ

University of Samarra/College of Education /Department of History

الكلمات المفتاحية: امارات المشرق، الخراج، الجزية، الغنائم، العشور.

Keywords: Islamic Mashriq Emirates; Kharaj; Jizyah; Ghanaʾim; ʿUshur .

الملخص

بعد اســتقلال امارات المشــرق الإســلامي عن الخلافة العباســية، اعتنت كل امارة من هذه الامارات بالجانب المالي، وســعت الى ضــمان الحصــول على إيرادات متنوعة وثابتة مما يعود على خزينة كل امارة ورعيتها بالخير والنفع.

وقد خلص هذا البحث الى ان الخراج والجزية والغنائم والعشــور والهدايا والاوقاف هي المنظومة المالية لتلك الامارات، وان هذه الموارد قد شــكلت شــبكة مالية متماســكة، مع انها متفاوتة في طبيعتها، لكنها ســاهمت في اســتقرار كل امارة من هذه الامارات خاصــة اذا كانت الإدارة المالية لتلك الامارات ناجحة ومعتمدة على نظام جباية منظم.

Abstract

Following the political fragmentation of the Islamic Mashriq and the emergence of semi-independent emirates from the Abbasid Caliphate, these emirates devoted significant attention to financial organization and the establishment of stable and diversified sources of revenue to support both the public treasury and society.

The study demonstrates that land tax (kharaj), poll tax (jizyah), war booty (ghanaʾim), tithes (ʿushur), gifts, and religious endowments (awqaf) constituted the core financial structure of these emirates. Although these revenue sources differed in nature and function, they collectively formed an integrated financial system that contributed to political and administrative stability, particularly when supported by effective financial management and an organized taxation and collection system.

المقدمة

شــهد المشــرق الإســلامي منذ القرن الثالث الهجري/ التاســع الميلادي نشــوء عدة امارات اســتقلت عن الخلافة العباســية، ابتداء من الامارة الطاهرية، فالصــفارية، والســامانية، والغزنوية، والخوارزمية، حيث اهتمت كل امارة من هذه الامارات بالنظم المالية للدولة، وكيف يمكنها من تنمية مواردها المالية، فقد كانت كل امارة حريصة على زيادة وتنوع واستمرارية إيراداتها، من اجل تسيير أمور البلاد، والانفاق على شؤونها السياسية والعسكرية والإدارية والمدنية بكفاءة عالية، خاصة ان امن واستقرار الامارة مرتبط الى حد كبير بتأمين موارد مالية ثابتة.

لذ تناولت بالبحث اهم الإيرادات المالية التي تعتمد عليها كل امارة من هذه الامارات في ترفيد خزينتها ومنها الخراج والجزية والغنائم والعشــور والاوقاف والهدايا وحرصــت على دراســة هذه المصــادر وطبيعة التنظيم المالي الذي كان ســائدا آنذاك، لذا فأن اهم مصــادر إيرادات هذه الامارات هي:

أولاً: الخراج

وهي ما وضـــع على رقاب الأرض من حقوق تؤدى عنها قال تعالى:((ام تســـالهم خرجاً فخراج ربك خير)) (سـورة المؤمنون: اية 72)، وفي لغة العرب اسـم للكراء والغلة، ويكون مقدراً بالاجتهاد، وقد عرف الخراج منذ الأيام الاولى للإسـلام ويعني الضـريبة السـنوية على الأراضـي الزراعية، وتعد من أهم موارد بيت مال المسـلمين، وقد اهتم الخلفاء العباسـيين بالخراج لأنه مورد مهم للدولة الاسلامية وبالأخص خراج خراسان ومناطق المشرق الإسلامي حتى انه قبل استلامهم الحكم كان يكتب في صـحف، فأصـبح للخراج في عهدهم ديواناً خاصـاً فأصـبح يكتب في دفاتر في خراسـان، في منطقة مرو(مرو: أشـهر مدن خراسـان وقصـبتها، واسـمها مشـتق من الحجارة البيضـاء، وقد أخرجت مرو من الأعيان وعلماء الدين، لم تخرج مدينة مثلهم. (الحموي، 1977، 5/112-116) إذ كانت منازل لولاة خراسان(اليعقوبي، 2001، 1/ 99).

كان الخراج من اهم موارد الطاهريين اذ كانوا في بداية حكمهم لا يدفعون إلى بيت المال في بغداد من الخراج شـــيئاً، بل كانوا ينفقونه على أمور الإمارة حتى عندما أرســـل الخليفة المأمون(198-218هـ/813-833م) طاهر إلى خراسان في سنة 205هـ/820م كان ليساعده في حكم الامارة قد أعطاه عشرة ملايين درهم(ابن طيفور، 2002م، 24).

أما في زمن ابنه عبدالله بن طاهر فقد تغيرت سياستهم وبدأوا بإرسال قسم من الخراج إلى خزينة الدولة في بغداد سـنويا، وقد اختلفت المصـادر في ذكر مبلغ الخراج في زمن الطاهريين، فيذكر ابن خرداذبه إن مقدار مجموع الخراج لخراسـان سـنة (211-212 هـ/826-827 م) هو ((أربعة وأربعون ألف ألف وثمان مائة ألف وستة وأربعون ألف درهم، ومن الدواب الركوب ثلاثة عشـر رأسـاً، ومن الغنم ألفا شـاة، ومن السـبي الغزية ألف رأس قيمته سـتمائة ألف درهم، ومن الكرابيس الكندجية ألف ومائة وسـبعة وثمانون ثوباً، ومن المرور وصـفائح الحديد ألف وثلاثمائة قطعة نصفين)) (ابن خرداذبه، 1889، 39)، بينما ذكر اليعقوبي أن مجموع خراج خراسان كان اربعين مليون درهم.

أي ان خراج خراســان في زمن الطاهريين كانت الأرقام متقاربة نســبياً في مقدارها، وكانت تجمع نقداً وأحياناً نقداً وعيناً.

أما **الدولة الصفارية** فيذكر صديقي أن الصفاريين(الصفاريين: هي امارة قامت على أنقاض الدولة الطاهرية ويرجع تأسيسها إلى يعقوب بن الليث الصفار (254 - 265 هـــ)، الذي اتخذ من سـجسـتان مركزًا لانطلاقه ثم مد نفوذه واحتل نيسـابور التي كان يحكمها الطاهريون، وضـم إليه بلاد فارس وخراســان، وكرمان، ومناطق أخرى فأســس بذلك ملكًا عريضًــا في شــرق الدولة

الإسـلامية، ثم حكم بعده اخوه عمرو بن الليث (الماتريدي، 2005، 34/1) لم يكن يدفعون خراجاً منتظماً إلى حكومة بغداد إذ في أوقات تكون الخلافة قد اعترفت بالإمارة الصـــفارية يكون على الأمير يعقوب بن الليث الصـفاري أن ثلثي ما يجبى من الخراج المسـتحصـل من المناطق التي يتولى حكمها إلى الحكومـة المركزيـة في بغـداد، وكـذلـك تعهـد يعقوب أن يـدفع خراجـاً مقداره 15مليون درهم للخلافة في السنة مقابل الأقاليم التي يحكمها(ابن خلكان، 1968، 405/6).

كان أحياناً الأمير الصـفاري عمر بن الليث يسـتشـير الخليفة في مقدار الخراج مثل ما فعل عمرو عندما طلب المشورة منهم في سنة 266هـ/879م في خراج سجستان الذي بلغ ألف ألف درهم وقد حقق الصـــفاريون من الخراج موارد مالية كثيرة لخزينتهم، ففي كل حملة يقودها يعقوب الصـفاري يقوم باخضـاع حاكم المنطقة ويتعهد أهلها بدفع خراجاً عن أرضـهم، كما حصـل في **جرديز** (جرديز: مدينة على الحد بين غزنين والهند، وفيها قلعة حصـــينة ذات ثلاثة أبراج. أهلها خوارج (الحموي، 1977، 450/4) إذ تعهـد أهلهـا أن يـدفعوا كـل عـام 10,000 درهم خراجا(الكرديزي، 2006، 202؛ باريزي، 1981، 145) ،

وقد كان يعقوب أحيانا يفرض خراجاً شـــديداً على أهالي بســـت كنوع من العقاب عام 256هـ/869م لأنهم قد ثاروا عليه أثناء غيابه، او ان يأخذ الخراج لعامين مرة واحدة مثلما فعل مع أهالي منطقة رويان وبالقوة أثناء تعقبه للعلوي حســن بن زيد، ســنة 260هـ/873م، وســار عمرو بن الليث على ســياســة أخيه يعقوب في إرســال نســبة من الخراج إلى الخلافة فقد تعهد عمرو أن يدفع للخلافة عشـــرون مليون درهم ســـنويا(الكرديزي، 2006، 15؛ باريزي، 1981، 242)

أما الخراج في **الامارة الســامانية**(الامارة الســامانية:هي امارة من الإمارات الفارسـية التي قامت في الشـرق الإسـلامي، ويرجع نسـبهم إلى سـامان خداة، وهو من أبناء الملك بهرام جوبين ،نشأت بما وراء النهر الى حدود أصفهان وكانت مدة حكمهم 170 سنة تقريبا يعتبر إسماعيل بن احمد ابرز حكامها وبعد وفاته تولى ابنه احمد الحكم ثم حفيده نصـــر ثم توارث الحكم فيها الاحفاد الى ان سقطت الامارة. (النرشخي، 1965، 91؛ القرماني، 1992، 423/2) فقد اختلف الخراج قليلاً عن ما ســبقها من الإمارات وحســب ما ذكر فإن بعض المناطق كان يقبض خراجها على شكل دفعتين في كل سنة إذ كان يقبض كل ستة أشهر دفعة عشرون مليون درهم، ومجموعهما أربعين مليون، وقســـم آخر يقبض خراجها مرة واحدة ومنها مما لا يطالب بخراج، وأحياناً اخرى تعمل الدولة السامانية على زيادة الخراج الى الضعف حيث تعمل الدولة على أخذ خراج سنة من الأهالي مقدماً مثلما حصـــل في زمن الأمير نوح بن نصـــر الســـاماني(331-343هـ/942-

954م) بسبب مشاكل تعرضت لها الدولة، وأحيانا يرفع الخراج عن مناطق ليستبدل بدلاً عنه((إصلاح سكور ذلك الماء وأحكام بثوقه)) (الاصطخري، 2004، 321).

كان السامانيون أحياناً لا يأخذون الخراج من بعض المناطق الحدودية والمتاخمة مع العدو كمنطقة أسبيجاب(اسبيجاب: ناحية على الحد بين المسلمين والكافرين، وهي واسعة وعامرة تقع على حد تركستان فى ربضها بساتين وابنيتها طين ولها أسواق مشحونة وهى خصبة (الاصطخري، 2004، 333) لتصرف على شؤونها العسكرية ولإعداد جيوشها ولكن يبعثون بهدايا إلى الأمراءالسامانيين، ويكون الخراج أحياناً عند السامانيين عينياً وليس نقداً من بعض المناطق، إذ يذكر النرشخي انه كان يأتي من بغداد عامل خاص ويأخذ من الثياب المشهورة بها ما يقابل خراج بخارى، وقد اتسمت سياسة السامانيين في جباية الخراج بأنها لم تكن تعسفية نحو أهالي المناطق بل كانوا أحياناً يقسطون عن المناطق التي تتعرض إلى كوارث طبيعية كالفيضانات والجفاف فترفع أسمائهم من ديوان الخراج لتلك السنة(النرشخي، 1965 ،56).

اما عن مقدار إلخراج في بخارى في زمن السامانيين فقد ذكر النرشخي(1,168,566) درهماً وخمسة دوانق (الدانق: هي كلمة أصلها أعجمي معربة وهي من الاوزان وتساوي ثمان حبات شعير وخمس الحبة من الشعير وهو سدس الدرهم. (السبتي، 1990/ 139)ونصف الدانق، أما المقدسي فقد ذكر إن خراج خراسان كان في عهد السامانيين (44,800,943) درهم، وهو رقم قريب لمبلغ خراج ابن خرداذبة الذي ذكره لسنة 211هـ/212هـ.

أما الخراج في الامارة الغزنوية(الامارة الغزنوية: امارة اسسها الموالي الأتراك الذين عينهم السامانيون في ادارة الجيش وحكم بعض المناطق النائية والبعيدة، إذ أسسها البتكين الذي حكم غزنة أما مؤسسها الحقيقي سبكتكين الذي تولى الحكم فيها سنة (366هـ/ 976م). (ابن الأثير، 1997، 353/7) فلم يختلف كثيراً عن خراج السامانيين لأن الغزنويين قد ورثوا السامانيين، وتبنوا نظمهم وسياستهم ونقلوها من بخارى الى غزنة، فقد فرضوا الخراج على كل من يدخل في إحدى أقاليم دولتهم، فتذكر المصادر إن السلطان محمود الغزنوي(387-421هـ/997-1030م) قد وضع الخراج على السلاجقة(السلاجقة: هم من الغز الترك، وينسبون إلى سلجوق بن دقاق، كانوا يعيشون في بلاد التركستان، استغلوا الأحوال السياسية فيما وراء النهر لتحسين احوالهم. منذ أن دخلوا خراسان لكن بسبب جور عمالهم ترك قسم منهم المنطقة، كان الخراج عند الغزنويين يجبى أحياناً مرة واحدة في السنة في يوم النوروز وهو أول أيام السنة الفارسية بعد حصد الزرع وأحياناً يجبى الخراج على دفعتين كما هو الحال في مناطق عديدة من أعمال خراسان، أو أن يكون

نقدي مثلما فعل السـلطان محمود عندما صـالح صـاحب الري سـنة 420هـ/1029م على خمسمائة ألف دينار،

وأحياناً يجبى الخراج أموالاً عينية مثلما فعل السـلطان محمود عندما فتح قلعة بالهند سـنة 414هـ/1023م كان قد صـالحهم على خمسـة مائة فيل وثلاثة آلاف بقرة، أو أن يكون الخراج نقدياً وعينياً مثلما فعل السلطان مسعود مع أهالي امل وطبرستان، عندما فرض عليهم خراجاً قدره مليون دينار من الذهب النيسابوري، وألف قطعة من الألبسة الرومية، وألف قطعة من المحفورات والسـجاد، وخمسـة الاف كسـاء، وطالبهم بالإسـراع بجمعه والا سـيضـطر الى اسـتخدام العنف ضدهم(البيهقي، 1989، 493-494).

أحياناً يقوم السـلطان برفع الخراج أو تخفيفه مثلما فعل السـلطان مسـعود الغزنوي مع أهل آمل برفع الخراج عنهم مكافأة لعاملها ومقدميها نتيجة إخلاصهم للسلطان ومساعدتهم له في سنة 426 هـ/ 1034 م ، وفي حالة امتناع بعض الحكام عن ارسال الخراج للغزنويين، يقوم السلطان بقيادة الجيوش والذهاب اليهم ومقاتلتهم حتى يدفعوا ما عليهم، مثلما فعل السـلطان محمود مع ملك قصدار فوصل اليه وأخذ الاموال فأقره على ولايته(ابن الأثير، 1997، 576/7).

أما **الخراج في الامارة الخوارزمية**(الامارة الخوارزمية: تأسست في اقليم خوارزم وأخضعت الكثير من البلدان لحكمها، تنسـب الى انوشـتكين أحد الأتراك في بلاط السـلاجقة، وأصـبح ولدهُ محمد من بعده المؤسـس الحقيقي للدولة الخوارزمية. (ابن الأثير، 1997، 410/8-411) فان المعلومـات عنـه قليلـة، ولم تختلف عن الإمـارات الأخرى فقد فرض الخوارزميون الخراج على الأقاليم التي تحت نفوذهم مقابل حمايتهم، وهناك قول للسـلطان علاء الدين محمد الخوارزمي عنـدمـا هـاجم المغول الأقـاليم الخوارزميـة((ولن يقولون: نـدفع الضـرائـب والخراج ولا تحمينـا العروش)) (الجويني، 1985، 17/2).

يذكر بعض المؤرخين ان في الإمارة الخوارزمية كان هناك أراضي بعضها يدفع أهلها الخراج وبعضـها الآخر لا يدفعون الخراج فأراضـي الخراج تشـمل أراضـي الملك السـلطاني والأملاك الخاصـة أما الأراضـي المعفية جزئياً أو كلياً من الخراج وغيرها من الضـرائب فتتضـمن أراضـي السادة وكبار علماء المسلمين(احمدوف، 1999، 159) .

كان الوزير أو حاكم الولاية أو المقاطعة في الدولة الخوارزمية ملزماً بدفع عشر الخراج سنوياً من الإقليم الذي يتولى ادارته للخزانة الرئيسـية للإمارة، ومن الأراضـي التي تفرض عليها الخراج أيضـاً هي أراضـي الأقاليم التي يفتتح السلطان الخوارزمي فتصبح تابعة لحكمه بموجب صلح ما

بين الاثنين، فقد فرض السـلطان محمد بن تكش(596-618هـ/1199-1221م) مع صـاحب ترشيز صلحاً بموجبه يدفعون خراج قدره مائة الف دينار (الجويني، 1985، 291).

يقوم السلطان الخوارزمي أحياناً بإلغاء الخراج عن بعض الأقاليم أو المناطق، عندما يعلم بأن الوالي أو الوزير المسـؤول عن إدارة المنطقة قد أجحف في جبايته لأهلها للخراج، مثلما فعل السـلطان جلال الدين منكبرتي(618-628هـ/1221-1230م) عندما قام بأسـقاط الخراج عن منطقة تبريز لثلاث سنوات(ابن خلدون، 1988، 157/5).

ثانياً: الجزية

هي ضـريبة كان المنتصـر يفرضـها على المغلوب، فكانت تؤخذ من أهل الذمة من اليهود والنصـارى ممن يعيشـون في ذمة المسـلمين بموجب عهود ترعى مصـالحهم مقابل جزية أو مبلغ من المال يؤدونه على رؤوسـهم نظير حمايتهم، وتعتبر الجزية من الموارد المهمة والتي تدخل في ميزانية كل إمارة إلا إنها بدأت بالتناقص بسـبب توسـع الإسـلام وانتشـاره، وباعتبار ان الجزية قد نزلت بالنص في آيات القرآن الكريم، وكذلك قد ذكر مؤلف مجهول إن عبد الله بن طاهر كان في زمنه يجمع الجزية لكن دون ذكر معلومات عن ذلك.

ونفس الحالة **في الإمارة الصـفارية** مع قلة التوثيق من المؤرخين لهذا المورد وربما لإعتمادهم على مصـــادر مالية أخرى أكثر في تمويل خزينتهم، إلا أنه كان موجوداً في الإمارة الصـــفارية والدليل على ذلك ما ذكره الكرديزي إن عمرو بن الليث كان يمتلك أربع خزائن واحدة للســـلاح و ثلاث للمال حتى أن هذه الخزائن كانت تلازمه دائماً وإحدى هذه الخزائن المالية كانت خزينة المال والصـــدقات والجزية والتي تصـــرف على رواتب الجند، ويذكر أن يعقوب بن الليث عندما كان يأخذ الجزية من غير المسلمين فإن هذه الجزية تسقط بإسلام هذا الذمي فترد له ماله وأولاده حتى أن الأمير الصفاري يخلع عليه.

أما **الجزية في الدولة السـامانية** فقد كانت احد موارد خزينة امرائهم وقد اسـتمرت تؤخذ من أهل الذمة الى فترة حكمهم، وكانت مقدار الجزية تتغير بتغير قيمة العملة في الدولة الســـامانية وكان يكتب لهم براءة مختومة عند أدائهم الجزية، ومن الأمثلة على الجزية هي الجزية الســـنوية التي دفعها البويهيون ســـنة 344هـ/955م لنوح بن نصـــر مقدارها مائتي ألف دينار إلى خزانة الســـامانيين بعد عقدهم لصـــلح حصـــل بموجبه ركن الدولة على اقليمي الري والجبال(خواندمير، 1988، 93).

أما **الجزية في الدولة الغزنوية** فقد كانت من الموارد الأساسية للخزينة، فقد فرض الغزنويون الجزيـة على أهـل الـذمـة نظير قيـامهم بـالـدفـاع عنهم ومن الأمثلـة عن ذلـك أنـه في ســـنـة

366هـ/976م عندما إلتقى سـبكتكين بالقوات الهندية مع ملكهم جيبال(جيبال: هو ملك الهند الذي قاتله الأمير سبكتكين الغزنوي سنة 366هـ/976م واستطاع هزيمته ومن ثم عقد الصلح بينهما لكن نقضه جيبال مما أدى الى قيادة سبكتكين للجيوش لمرة اخرى للهند وقتاله، (ابن الأثير، 1997، 356/7) في معركة، اضطر جيبال لعقد صلح مع السبكتكين تعهد فيها بدفع جزية سنوية مقدارها مليون درهم وخمسين رأس من الفيلة وتسليم عدة قلاع وحصون للغزنويين مقابل إنهاء المعركة وخروج الغزنويين من بلادهم(العتبي، 2004، 32 – 33؛ ابن الأثير، 1997، 355/7) .

الحال نفسه مع الخوارزميين، إذ كانوا يفرضون على أهل الذمة الجزية في المناطق التي تحت حكمهم، مثلما كانوا هم يدفعون الجزية وقدرها ثلاثين ألف دينار سنوياً للحكام القره خطائيين مقابل حمايتهم ومساعدتهم للخوارزميين إذ ساعدوهم في تزويدهم بجيش في حربهم ضد الغوريين(الجويني، 1985، 331– 332).

ثالثاً: الغنائم

وهي من الموارد غير الدورية وهي من غنم يغنم غنماً فاز به، غنم في الحرب ظفر بمال عدوه أصاب غنيمة ، ((فكلو مما غنمتم حلالاً طيباً)) (سورة الانفال اية: 69)، أو هو المأخوذ من الكفار بالقتال، فيؤخذ خمسه لبيت مال المسلمين ليصرف في مصارف حددها الله سبحانه وتعالى ويقسم أربعة أخماسه الأخرى بين المقاتلين، كان الطاهريون يحصلون على خمس الغنائم التي يحصلون عليها من حروبهم ضد غير المسلمين، اذ ذكر اليعقوبي أن الطاهريين كانوا يحصلون على خمس الغنائم من معاركهم في الثغور الإسلامية وكانوا ينفقونها فيما يرون.

أما الغنائم في الأمارة الصفارية فقد كانت مورداً مهماً للخزينة الصفارية إذ خاض يعقوب عدة معارك مع أعدائه كانت من نتائج هذه الحروب هي الحصول على غنائم كثيرة سواء كانت أموالاً أو سلاحاً أو خيولاً ومن هذه المعارك هي التي خاضها ضد صالح بن النظر ومعاركه ضد رتبيل، إذ غنم أربعة آلاف خيل من الخيول الاصلية غير البغال والحمير والفيلة والدراهم والدنانير، ويذكر باريزي ان يعقوب قد غنم من حملاته على بلاد فارس خزائن لا تعد ولا تحصى إذ يذكر ان فيها ألف وأربع مائة حمل من أواني الذهب والفضة وألف ثوب والكثير من السجاد وخمسمائة جمل وألف بغل غير الخيول العربية والحمير والمواشي وأموال اخرى.

كذلك غنم يعقوب من قلعة محمد بن واصل، بعد أن حاربه واستولى على قلعته غنائم كثيرة، إذ ظل الصفاريون لمدة 30 يوماً ينقلون بها، وقد حصل الأمير إسماعيل بن أحمد على غنائم كثيرة عندما قاد الجيوش إلى تركستان(تركستان: هو اسم جامع لجميع بلاد الترك، وأول

حدّهم من جهة المسـلمين فاراب، تتميز عن جميع الأمم بكثرة العدد، وزيادة الشـجاعة والجلادة، عراض الوجوه فطس الأنوف عبل السـواعد ضـيقو الأخلاق، والغالب عليهم الغضـب والظلم والقهر. (الحموي، 1977، 514/3) سنة 280هـ/893م وبعدها اتجه إلى سمرقند(سمرقند: من بلاد ما وراء النهروهي من أجل البلدان قدراً وأشـدها امتناعاً وأكثرها رجالاً، فيها أربعة أبواب وربضـين بثمانية دروب، وفيها جامع، (الحموي، 1977، 246/3) فسـقطت في يده العديد من الغنائم بحيث كان نصـيب كل فارس عند القسـمة ألف درهم ما عدا الجياد والإبل والأغنام(خواندمير، 1988، 81).

الحال نفسـه مع الامارة الغزنوية فقد كانت الغنائم مورداً مهماً من موارد خزينة الغزنويين ومثال ذلك، ما حصل عليه الأمير سبكتكين من غنائم كثيرة لا حصر لها من حملاته في بلاد الهند، وغنم السلطان محمود بن سبكتكين أيضاً غنائم كثيرة خاصة بعد غزوته إلى بلاد بهاطية فاستولى على 120 فيلاً وأموالاً لا حصر لها(خواندمير، 1988، 137).

يذكر الكرديزي مقدار الغنائم التي حصـل عليها السـلطان محمود من غزواته للهند سـنة 393هـ/1002م وبالأخص من معركته مع جيبال بأنه قد غنم أموالاُ وسـبايا ودواب كثيرة جداً حتى إن قيمة القلادة التي كانت في رقبة جيبال وحدها قد قدر ثمنها بـ180 ألف دينار إضافة إلى قلائد نفيسـة في أعناق قادة جيبال، أما في الإمارة الخوارزمية فكانت الغنائم أيضـاً احدى موارد خزينة الامارة ومثال ذلك أنه عند انتصـار السـلطان سـلطان شـاه بن ارسـلان على طغانشـاه(طغانشـاه: هو ابْن الْملك الْمُؤَيد أَي أبه وكنيته أَبُو بكر، ملك نيسـابور بعد قتل وَالِده وَكَانَ منهمكاً على اللَّذَّات معاقراً للخمر توفّي سـنة 582هـ وملك بعده ابنه سـنجر شـاه (ابن الأثير، 1997، 374/9) سنة 576هـ/1180م قد ضم الى خزينته أموالاً كثيرة 300 صندوق إضافة الى سيطرته على طوس(طوس: مدينة بخراسان بينها وبين نيسابور نحو عشرة فراسخ تشـتمل على بلدتين ولهما أكثر من ألف قرية. (الحموي، 1977، 49/4) وسـرخس(سـرخس: مدينة قديمة من نواحي خراسان كبيرة واسعة وهي بين نيسابور ومرو في وسط الطريق. وهى عامرة (الاصـطخري، 2004، 272)، وكذلك غنم السـلطان تكش في حربه في الري وبالتحديد في قلعة طبرك(طبرك: قلعة على رأس جبل بمدينة الرىّ، على يمين القاصد إلى خراسان، على يسار جبل الرىّ الأعظم، وهو متصل بخراب الرىّ، خرّبها السلطان طغرل. (الحموي، 1977، 16/4) بعد أن استطاع من السيطرة عليها غنائم كثيرة.

وقد غنم الخوارزميين بقيادة السـلطان جلال الدين منكبرتى غنائم كثيرة من معركتهم في خراسـان كان نتيجة هذه المعركة انهزام التتار ((فتركوا أسـلابهم وعدتهم وعتادهم وأسـلحتهم وأزوادهم)) لتكون للخوارزميين،

رابعاً: المصادرة

لجأ الامراء والسـلاطين إلى مصـادرة أموال بعض المسؤولين والامراء في الإمارات وأموال الأعداء، وكانت مصـادرة الاملاك هي إحدى موارد الخزينة الخاصـة بالإمارات المستقلة، مع أنها كانت نوع من أنواع العقوبات التي كانت تفرض أحياناً على أشـخاص اتهموا بالخيانة أو الرشـوة فكانت عقوبتهم هي تجريدهم من أملاكهم وضـمها إلى أملاك الأمير او السـلطان، وقد ازدادت مصـادرة الأملاك في الإمارات بازدياد العجز المالي والحاجة إلى الأموال وخاصـة أنه عندما يصادرون شخصا فإنهم يعتقدون بأنهم يرجعون حقاً لهم قد اغتصبه ذلك الشخص.

كانت الإمارة الصـفارية من الإمارات التي اعتمدت في تزويد خزينتها بالأموال على المصـادرة اذ يذكر بارتولد أن يعقوب اهتم بالحصـول على الأموال اللازمة لمتابعة حروبه مما دفعه إلى مصـادرة أملاك الأغنياء مراراً، وصـادر كذلك جميع حشـم الأمير محمد بن طاهر بن عبدالله الطاهري الذين حضروا لاستقباله، وكذلك صادر أموال الخوارج الذين حاربهم، الموجودين بهراة سنة 253هـ/867م، وصادر يعقوب أيضا ثروات علي بن الحسين بن شبل، اذ جمع أمواله واثاثه ومتاعه كانت الف صرة من الذهب وهذا من احدى خزائنه وصادر خزائن أخرى له كان له فيها اربع الاف درهم وكمية كبيرة من الجواهر (ابن الأثير، 1997، 255/8؛ باريزي، 1981، 143).

وقد يضـطرَ الأمير أحياناً إلى مصـادرة شـخص من خواصـه عندما يحتاج الى أموال مثلما فعل عمرو بن الليث عندما صـادر أموال محمد بن بشير, إذ قال له عمرو ((جرائمك كثيرة وبدأ يعدها)), عندئذ أقسـم محمد بن بشـير بأنه لا يملك سـوى 50 سـرة من الذهب, فذهب وأودعها الخزينة فسـر منه عمرو، فكان عمرو يمتلك ثلاثة خزائن للمال إحدى هذه الخزائن كانت قد جمع أموالها من مصادرة أموال الحشم الذين يتعاونون مع الأعداء (الكرديزي، 2006، 205).

وقام الأمير نوح بن نصـر السـاماني بمصـادرة ممن إتَّبع مذهب القرامطة (القرامطة: حركة باطنية هدامة تنتسب إلى شخص اسمه حمدان بن الأشعث ويلقب بقرمط لقصر قامته وساقيه وهو من

خوزســتان في الأهواز ثم رحل إلى الكوفة. وقد اعتمدت هذه الحركة التنظيم الســري العســكري (الدارمي، 1998م، 25/1) وتعاليمهم في بخارى خاصـــة وخراســـان وما وراء النهر عامة من المسـؤولين والأتباع في الدولة السـامانية إذ صـادر ممتلكاتهم بعد أن قام باعدامهم، وفي الدولة الغزنوية كانت مصادرة أموال المسؤولين أو الأشخاص الذين اتهموا بالخيانة والرشوة بشكل كبير، إذ تعرض عدد كبير من الوزراء للمصادرة بعد أن يتم القبض عليهم ومنهم الوزير الاسفرائيني أبو العباس الفضـــل بن أحمد، وتعرض هذا الوزير للعزل والســـجن بســـبب قلة ما جباه من أموال خراسان.

وقد صادر السلطان مسعود بعد أن تسلم الحكم سنة 421هـ/1030م جميع أعدائه ممن خانه ووقف ضـده بعد أن أمر بسـجنهم ومن بينهم الوزير حسـن بن محمد الميكالي(**حسـن بن محمد الميكالي:** هو الوزير الغزنوي الذي كان يلازم السلطان محمود دائماً، عين بعد عزل الوزير أحمد بن الحسن ثم أصـبح وزيراً للسلطان محمد بعد وفاة والده، ولما أصـبح السلطان مسعود سلطاناً للغزنويين عزل وسـجن (خواندمير، 1988، 238–239)، فقاموا بعد سـجنه بمصـادرة أمواله ثم شـنقه، وقد إتهموه بالقرمطة وبأنه قد أخذ خلع وهدايا من حكام مصـر المناوئين للخلافة العباسـية فصـــودرت أملاكه، وكذلك قبض على أحمد ينالتكين الخازن خازن والده الســـلطان محمود فأمر السلطان مسعود بمصادرة أموال طائلة منه(أحمد ينالتكين: هو النائب الذي عينه السلطان محمود على الأراضـي التي فتحها بالهند فأظهر مقدرته، لكن عند اسـتلام السـلطان مسـعود للحكم أعلن العصيان، (ابن الأثير، 1997، 7/761،756).

الحال نفسه في الامارة الخوارزمية فقد كان السلاطين الخوارزميين يصادرون أعداءهم وكل من يقف ضـــدهم فقد صـــادر الســـلطان أتســـز أملاك عمال الولايات التابعة للســـلطان ســـنجر السـلجوقي ورمى بهم بالسـجن، وبالأخص أهل نيسـابور وذلك سـنة 536هـ/1141م إذ صـادر أموال أصـحاب السـلطان سـنجر السـلجوقي، وكذلك صـادر السـلطان محمد خوارزمشـاه سـنة 602هـ/1205م حاكم هراة لأنه رفع راية العصيان بوجه السلطان فطالبه السلطان بما في خزائنه وصـادر كل ماجباه من الشـعب بغير وجه حق، وصـادرت قوات السـلطان جلال منكبرتي خزائن وأثقال وطبلخانة حاكم أذربيجان حينما خرج ضد السلطان وأعلن العصيان.

خامساً: العشور

وهي من الموارد المالية الدورية فهي تؤخذ من التجار لمرة واحدة في الســـنة حتى إن جاء التاجر مرات عديدة الى البلاد الإسلامية، وقد حدد الفقهاء ضريبة العشر ((يؤخذ من المسلمين

ربع العشـر، ومن أهل الذمة نصـف العشـر، ومن أهل الحرب العشـر من كل ما مر به على العاشر وكان للتجارة، وبلغ قيمة ذلك مائتي درهم فصاعداً أُخذ منه العشر)).

ولم تفرض العشـور على التجارة الداخلية (اليوزبكي، 1977، 130-131)، ((وأما أعشـار الأموال المتنقلة في دار الإسـلام من بلد إلى بلد فمحرمة لا يبيحها شـرع)) ، وقد نشـطت الحركة التجارية في الدول الاسـلامية نشـاطاً كبيراً فكانت سـفن التجار وقوافلهم تجوب كثير من البلاد والبحار، مقيمين محطات للقوافل واسـتراحات للخيل على طول الطرق، وقد نشـطت التجارة وبالأخص في طريق الحرير في القرن الثالث الهجري / التاسـع الميلادي الذي أصـبح حافلاً بالحركة على مدار السنة فأزهرت المناطق الواقعة على هذه الطريق.

وعمل امراء الإمارات على توفير الأمن والسلام وطرد الخوارج، وهذا بدوره ساعد على نشاط حركة التجارة((أقام عبدالله بن طاهر على خراسان وأعمالها مستقيم الأمر شديد السلطان والبلدان كلها مستقيمة)) ، فنشطت في عهدهم خاصة تجارة الرقيق مما أدت الى ازدهار اقتصادهم وزيادة ثروتهم، وفي زمن السامانيين أيضـاً ساد الأمن والسـلام في خراسـان وما وراء النهر، وهذا بدوره ساعد على ازدهار النشاط الاقتصادي.

وقد ذكر المقدسـي إن عشـور الضـرائب في مدن المشـرق الإسـلامي أنها هينة أثقالها على جيحون، وتؤخذ الضريبة من البحار في **المراصد**، وتسمى أيضـا **بالمآصر** وهي سلسلة أو حبل يشـد معترضـاً النهر فيمنع السـفن من المضـي، مع إن المعلومات عن المراصـد والمآصـر التي يقف عندها التجار لدفع الضـرائب قليلة لكن الخوارزمي ذكرها في سياق كلامه عن ديوان الخراج الذي كان معمولاً بـه في اقليم مـا وراء النهر، مع إنـه لم يـذكر أمـاكنهـا وربمـا كـان موجوداً في خراسان ولم تذكرها المصادر (الاصطخري، 2004، 155).

وهناك ضـرائب أخرى فرضـت بسـبب تطور الحياة الاقتصـادية وبسـبب ازدياد الحاجة إلى الأموال وربما بسـبب اضـطراب الوضـع السـياسـي لبعض الإمارات، ومن هذه الضـرائب أخماس المعـادن وخـاصـــة إن منـاطق المشـــرق الإســـلامي غنيـة ببعض المعـادن، فيـذكر إلأصـطخري(الاصـطخري، 2004، 155)مثلاً إن بلاد فارس غنية بالمعادن من الفضـة والحديد والكبريت وما شـــابه ذلك، ومن أمثلة المناطق الغنية هي خراســـان وهي غنية بمعادن الذهب والفضـــة والجواهر، وكذلك مناطق ما وراء النهر غنية بالذهب أيضـــاً والفضـــة وجميع الجواهر والكبريت، وأكثر مناطقها غنى بالمعادن هي فرغانة، وقد أشـار المقدسـي لبعض الضـرائب التي فُرضـت على المستغلات من الأسواق والطواحين، وكذلك الضرائب على دور الضـرب وضـرائب الملاحات والاجام وأثمان الماء(الاصطخري، 2004، 158).

سادساً: الأوقاف

والأوقاف هي من مصـــادر بيت المال في الإمارات، والأوقاف على قســـمين أوقاف ذرية وأوقاف خيرية، والقسمين هي لخير الإنسان، فالأولى تعني أن تنسب الأوقاف إلى ذرية الإنسان، ، أما الأوقاف الخيرية فيهدف الواقف فيها الى عمل من أعمال البر والخير يريد به وجه الله تعالى، وتشمل هذه الأوقاف مثل عمارة المدارس والمساجد واصلاح الجسور والطرقات العامة.

كان الإشـراف على الأوقاف من مهمات القاضـي فهو ينظر فيها ويقوم ((بحفظ أصـولها وتنمية فروعها والقبض عليها وصرفها في سبيلها فإن كان عليها مستحق للنظر فيها راعاه وإن لم يكن تولاه)) ، وقد أضـــحي الوقف في كثير من الدول الإســـلامية مورداً مالياً هاماً من ضـــمن الموارد المالية للدولة، والذي من خلاله يتم تقديم الدعم المالي لخزانة الدولة، وعن طريقه ينفق على حاجات الأمة(العبد اللطيف، 2020، 105).

لقد ســـعى الطاهريين لوقف الكثير من الأملاك أو الأموال لأغراض دينية وإنســـانية فمثلاً الأمير عبدالله بن طاهر كان مشـهوراً بعمارة الرباطات وإيقاف الأوقاف لها، فيذكر ابن رسـتة إن عبدالله بن طاهر قام بوقف إحدى قرى نيسـابور على رباط اسـمه فراوة، وهي قريبة من خوارزم، وكذلك بنى ما سـمي بشـاذياخ قرب نيسـابور التي ما لبثت أن تحولت إلى مدينة كبيرة(الحموي، 1977، 305/3).

اهتم الصـفاريون أيضـاً بالأوقاف،فقد قام الأمير يعقوب بن الليث بتعمير المسـاجد وبنائها والأماكن الخيرية، فقام بباء مسـجد جامع في مدينة مهربان، والحال نفسـه مع الأمير عمرو بن الليث فقد قام بإنشاء سوق عُرف بسوق عمرو، أوقفه على المسجد الجامع والبيمارستان والمسجد الحرام، إذ كان غلة هذا السوق كل يوم الف درهم(الاصطخري، 2004، 241).

وقد أوقف الامير إسـماعيل بن أحمد إحدى قرى بخارى كان قد اشـتراها فأوقف عشـر حصـص منها على العلويين، وحصـتين على دراويش بخارى وحصـتين لورثته، وكذلك أوقف الأمير اسماعيل ضياع جوى موليان في بخارى أوقف أكثر حصصها على مواليه، إضافة إلى صحراء دشتك المجاورة لجوى موليان وأوقف ثمن قصبها على المسجد الجامع، واهتم الغزنويون أيضـاً بالأوقاف فهناك أوقافاً أوقفها السـلطان نفسـه كالوقف الذي أوقفه السـلطان محمود ببناء مدرسـة في نيسـابور وأنفق عليها أموالاً طائلة وأوقف على طلابها أحباسـاً تدفع لهم ((كل من أواها ودرس العلم في ذراها)) (اليعقوبي، 2001، 262 -263)، وقيام السـلطان مسـعود بإيقاف الأملاك على بناء سـد على نهر كان يفيض في الربيع فيتأذى الناس فأوقف عليه حتى لا يهمل أو يهدم(البيهقي، 1989، 438).

سابعاً: **الهدايا**

لقد كانت الهدايا من الموارد التي تزود الخزينة بالأموال، إذ إسـتلم الأمراء الكثير من الهدايا منها ما كانت من الخلافة إذ قام الخلفاء بإرسال الهدايا والخلع إلى الأمراء والتي تساهم في تعزيز أواصر المحبة ما بين الحاكم والرعية إذ أن البذل دليل على مكانة الخليفة، وقد كانت هناك هدايا كثيرة قدمها الخلفاء للأمراء ومنها ما ذكره ابن طيفور إن الخليفة المأمون قد منح طاهر بن الحسـين قبل ذهابه إلى خراسـان 10,000,000دينار، ومنح الخليفة المأمون لعبدالله بن طاهر 500 ألف دينار (الذهبي، 1985، 278/1).

وقد أرسل الخليفة المعتضد(279-289هـ/892-901م)إلى عمرو بن الليث بهدايا وخلع مع لواء عقده للأمير على خراسان سنة 279هـ/892م، وكذلك أرسل الخليفة المعتضد سنة 282هـ/895م إلى عمرو بن الليث الكثير من الهدايا بلغت قيمتها 13,000 دينار، لم تكن الهدايا من الخلافة فقط بل كانت أيضـاً من أمراء الولايات المجاورة ومنهم البويهيين إذ أهدى البويهيون السامانيين زمن الأمير منصور بن نوح بعد أن توقفت الحروب ما بينهما ليثبتوا حسن نواياهم تجاه السامايين(الكرديزي، 2006، 228).

وكذلك قيام قدر خان ملك القراخانيين(القراخانيين: الخانيين: قبائل تركية إتخذوا من كاشغر مقراً لحكمهم، وقد إتخذوا من بخارى مركزاً لهم بعد سقوط الدولة السامانية سنة389ه/998م) بتقديم الهدايا إلى السلطان محمود الغزنوي عند إلتقائه به، تضمنت الكثير من الأموال، وما تتميز به تركسـتان من الخيل، وآلات الذهب وغلمان الترك والديباج الصـيني، والكثير من الهدايا الأخرى، كان السـلطان أيضـاً بالأعياد ومنها عيد المهرجان عند الاحتفال به، يقوم الأعيان والوزراء إضـافة إلى نواب الأقاليم وحكامها بتقديم الكثير من الهدايا والطرف والدواب، مما يفوق العدد والحصر إلى السلاطين الغزنويين(البيهقي، 1989، 653).

ونفس الحالة مع الامارة الخوارزمية فقد شـكلت الهدايا إحدى موارد الخزينة الخوارزمية، إذ كان السـلاطين الخوارزميين يحصـلون على هدايا عديدة منها ما كانت من أمراء وسـلاطين الكيانات المجاورة مثل ما حصل عليه خوارزم شاه أتسز من السلطان سنجر السلجوقي سنة 543هـ/1148م إذ أرسل اليه هدايا مع الانعامات والتشريفات وذلك لتقوية العلاقة بينهما بعد أن كانت تسودها الخلافات، وقام الخليفة الناصر لدين الله (575-622هـ/1179-1225م) سنة 590هـ/1193م بإرسال وفد إلى السلطان تكش محمل بالهدايا والخلع وأصناف من التشريفات كي يقنعوا السلطان بترك أمر الدخول الى العراق، وكان امراء ملوك الاطراف يرسلون الهدايا الى السـلطان الخوارزمي كي يثبتوا تبعيتهم لـه مثلما فعل الأمير غياث الدين الغوري سـنة 603هـ/1206م هدايا الى خوارزم شاه(ابن الأثير، 1997، 241/10).

الخاتمة:

نستخلص من البحث عدة نتائج منها

1- ان امارات المشــرق الإســلامي كانت تزود خزينتها بايرادات من عدة مصــادر منها الخراج والجزية والغنائم والعشوروالاوقاف والهدايا، إضافة الى ضرائب كانت الامارات تفرضها .

2- ان الامارات كانت بعضـــها ترســـل جزء من خراجها لمركز الخلافة في بغداد كالطاهرية، والصــفارية ترســل في الفترات التي تكون علاقتها جيدة معها، بينما هناك امارات لم ترســل شيئا من خراجها كالامارة الغزنوية والخوارزمية.

3- كانت العشـــور من الموارد المهمة والتي كانت مرتبطة بالازدهار التجاري للأمارات وبحركة الأسواق وبتامين طرق النقل للتجار.

4- لعبت الغنائم دورا كبيرا في دعم خزينة كل امارة حيث كان لها تاثير كبير خاصــة في فترات التوسع العسكري مع انها كانت إيرادات غير منتظمة.

5- فكانت المصـادرة هي أحد الوسـائل التي يسـتحصـل بها على الأموال من الذين يُعتَقَد بأنهم قد خانوا السلطان أو أعلنوا العصيان أو تمردوا، أو إنها كانت عقوبة من السلطان لهؤلاء، أو انها كانت أحياناً حجة للحصول على الأموال عند الضرورة.

6-كانت الهدايا احدى موارد خزينة امارات المشــرق الإســلامي، وقد اختلفت المناســبات التي تعطى فيها الى الأمير او السـلطان الا إنها كانت تعطى على عدة أشـكال منها ما كانت نقدية ومنها ما كانت عينية.

7--كانت الأوقاف موردا ماليا ذا تأثير غير مباشر، حيث ساهم في تمويل المؤسسات الخدمية والتعليمية والصحية والدينية ، مما أدى الى تخفيف الأعباء المالية عن السلطات الحاكمة.

المصادر

1. ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد. (1997). الكامل في التاريخ (تحقيق عمر عبد السلام تدمري، جـ6–10). دار الكتاب العربي، بيروت.
2. ابن خرداذبه، عبيد الله بن عبد الله. (1889). المسالك والممالك. دار صادر، بيروت.
3. **ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد** .(1988) .*ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصـــرهم من ذوي الشـــأن الأكبر (تاريخ ابن خلدون)* (تحقيق خليل شحادة، ط2). دار الفكر، بيروت.
4. ابن خلكان، أحمد بن محمد بن إبراهيم. (1968). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (تحقيق إحسان عباس، جـ6). دار صادر، بيروت.
5. **ابن طيفور، أبو الفضـــل أحمد بن أبي طاهر** .(2002) .*بغداد* (تحقيق الســـيد عزت العطار، ط3). مكتبة الخانجي، القاهرة.
6. **أحمدوف، بوريبوري، ومنوروف، جاهد الله** .(1999) .*العرب والإســلام في أوزبكســتان: تاريخ آسيا الوسطى من أيام الأسر الحاكمة حتى اليوم* (ط2). شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت.
7. الاصطخري، إبراهيم بن محمد الفارسي. (2004). المسالك والممالك. دار صادر، بيروت.
8. **باريزي، إبراهيم باســـتاني** .(1981) .*يعقوب بن الليث الصـــفار* (ترجمة الرئيس محمد فتحي). دار الرائد العربي، القاهرة.
9. البيهقي، محمد بن الحســـين بن محمد. (1989). تاريخ البيهقي (ترجمة يحيى الخشـــاب وصادق نشأت). دار الطباعة الحديثة، القاهرة.
10. الجويني، عطا ملك بن محمد. (1985). تاريخ فاتح العالم (جهانكشـــاي) (ترجمة محمد التونجي، جـ2). دار الملاّح، بيروت.
11. الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي. (1977). معجم البلدان (جـــ3–5). دار صادر، بيروت.
12. **خواندمير، محمد بن خاوندشـــاه** .(1988) .*روضـــة الصـــفا في ســـيرة الأنبياء والخلفاء* (ترجمة أحمد عبد القادر). الدار المصرية للكتاب، القاهرة.
13. **الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد** .(1998) .*نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسـي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد* (تحقيق رشيد بن حسن الألمعي). مكتبة الرشد للنشر والتوزيع.

14. الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (1985). العبر في خبر من غبر (جـــــ1). دار الكتب العلمية، بيروت.
15. السبتي، أحمد بن محمد العزفي. (1990). حقيقة الدينار والدرهم والصـاع والمد (تحقيق محمد الشريف). المجمع الثقافي، أبو ظبي.
16. **العبد اللطيف، عبد اللطيف بن عبدالله** .(2020) .*أثر الوقف في التنمية الاقتصـادية* . بحث منشور في المؤتمر الأول للأوقاف، المملكة العربية السعودية.
17. العتبي، محمد بن عبد الجبار. (2004). اليميني في شـــرح أخبار الســـلطان محمود الغزنوي (تحقيق إحسان ذنون). دار الطليعة، بيروت.
18. **القرماني، أحمد بن يوســـف** .(1992) .*أخبار الدول وآثار الأُوَل في التاريخ* (تحقيق أحمد حطيط وفهمي سعد). عالم الكتب، بيروت.
19. الكرديزي، عبد الحق بن الضـــحاك الغزنوي. (2006). زين الأخبار (ترجمة عفاف السيد). المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة.
20. الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود. (2005). تفســـير الماتريدي (تحقيق مجدي باسلوم، جـ1). دار الكتب العلمية، بيروت.
21. النرشخي، محمد بن جعفر. (1965). تاريخ بخارى (تحقيق أمين عبد المجيد ونصر الله مبشر). دار المعارف، القاهرة.
22. اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر. (2001). البلدان (جـــــ1). دار الكتب العلمية، بيروت.
23. **اليوزبكي، توفيق سلطان** .(1977) .*دراسات في النظم الإسلامية* .وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل.

References

1. Ibn al-Athir, Ali ibn Abi al-Karam Muhammad. (1997). *Al-Kamil fi al-Tarikh* (O. Abd al-Salam Tadimri, Ed., Vols. 6–10). Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut.

2. Ibn Khurdadhbah, Ubayd Allah ibn Abdullah. (1889). *Al-Masalik wa al-Mamalik*. Dar Sader, Beirut.

3. Ibn Khaldun, Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Muhammad. (1988). *Diwan al-Mubtada' wa al-Khabar fi Tarikh al-Arab wa al-Barbar wa Man Asarahum min Dhu al-Shan al-Akbar (Tarikh Ibn Khaldun)* (K. Shihadeh, Ed., 2nd ed.). Dar al-Fikr, Beirut.

4. Ibn Khalkan, Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim. (1968). *Wafayat al-A'yan wa Anba' Abna' al-Zaman* (I. Abbas, Ed., Vol. 6). Dar Sader, Beirut.

5. Ibn Tayfour, Abu al-Fadl Ahmad ibn Abi Tahir. (2002). *Baghdad* (S. Izzat al-Attar, Ed., 3rd ed.). Al-Khanji Library, Cairo.

6. Ahmedov, Buriburi, & Manurov, Jahid Allah. (1999). *Arabs and Islam in Uzbekistan: History of Central Asia from the Ruling Dynasties to the Present* (2nd ed.). Distribution and Publishing Company, Beirut.

7. Al-Istakhri, Ibrahim ibn Muhammad al-Farsi. (2004). *Al-Masalik wa al-Mamalik*. Dar Sader, Beirut.

8. Barizi, Ibrahim Bastani. (1981). *Ya'qub ibn al-Layth al-Saffar* (M. Fathi, Trans.). Dar al-Raed al-Arabi, Cairo.

9. Al-Bayhaqi, Muhammad ibn al-Husayn ibn Muhammad. (1989). *Tarikh al-Bayhaqi* (Y. Al-Khashab & S. Nash'at, Trans.). Dar al-Tiba'a al-Haditha, Cairo.

10. Al-Juwayni, Ata Malik ibn Muhammad. (1985). *Tarikh Fatih al-Alam (Jahangushay)* (M. Al-Tunji, Trans., Vol. 2). Dar al-Mallah, Beirut.

11. Al-Hamawi, Yaqut ibn Abd Allah al-Rumi. (1977). *Mu'jam al-Buldan* (Vols. 3–5). Dar Sader, Beirut.

12. Khandamir, Muhammad ibn Khawand Shah. (1988). *Rawdat al-Safa fi Sirat al-Anbiya' wa al-Khulafa'* (A. Abd al-Qadir, Trans.). Egyptian Book House, Cairo.

13. Al-Darimi, Abu Sa'id Uthman ibn Sa'id. (1998). *Naqd al-Imam Abu Sa'id Uthman ibn Sa'id 'ala al-Murisi al-Jahmi al-Anid fi Ma Aftarah 'ala Allah Azza wa Jal min al-Tawhid* (R. bin Hasan al-Almi, Ed.). Al-Rushd Library for Publishing and Distribution.

14. Al-Dhahabi, Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman. (1985). *Al-'Ibar fi Khabar Man Ghabar* (Vol. 1). Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut.

15. Al-Sabti, Ahmad ibn Muhammad al-Azfi. (1990). *Haqiqat al-Dinar wa al-Dirham wa al-Sa' wa al-Madd* (M. Al-Sharif, Ed.). Cultural Complex, Abu Dhabi.

16. Al-Abd al-Latif, Abd al-Latif ibn Abdullah. (2020). *The Impact of Waqf on Economic Development*. Paper presented at the First Waqf Conference, Kingdom of Saudi Arabia.

17. Al-'Utbi, Muhammad ibn Abd al-Jabbar. (2004). *Al-Yamini fi Sharh Akhbar al-Sultan Mahmud al-Ghaznawi* (I. Dhunoun, Ed.). Dar al-Tali'a, Beirut.

18. Al-Qarmani, Ahmad ibn Yusuf. (1992). *Akhbar al-Duwal wa Athar al-Awwal fi al-Tarikh* (A. Hattit & F. Sa'ad, Eds.). 'Alam al-Kutub, Beirut.

19. Al-Kardizi, Abd al-Haq ibn al-Dhahak al-Ghaznawi. (2006). *Zayn al-Akhbar* (A. Al-Sayyid, Trans.). Supreme Council of Culture, Cairo.

20. Al-Maturidi, Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmoud. (2005). *Tafsir al-Maturidi* (M. Basloom, Ed., Vol. 1). Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut.

21. Al-Narshakhi, Muhammad ibn Ja'far. (1965). *Tarikh Bukhara* (A. Abd al-Majid & N. Mubashir, Eds.). Dar al-Ma'arif, Cairo.

22. Al-Ya'qubi, Ahmad ibn Ishaq ibn Ja'far. (2001). *Al-Buldan* (Vol. 1). Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut.

23. Al-Yuzbaki, Tawfiq Sultan. (1977). *Studies in Islamic Systems*. Ministry of Higher Education and Scientific Research, University of Mosul.